


سلسلة تحقيقات تراثية ٣

# مُخْتَصَرُ المَنَارِ

## لابنِ حَبِيبٍ الحَلَبِيِّ




## المتوفى ٨٠٨ هـ

حققه وضبطه على سبع نسخ خطية
الدكتور إسماعيل عبد عباس
المشرف على مشروع تكوين العالم المؤصّل

تكوين العالم المؤصِّل

سلسلة تحقيقات تراثية ٣

# مُخْتَصَرُ المَنَارِ

## لابنِ حَبِيبٍ الحَلَبِيِّ 

## المتوفى ٨٠٨ هـ

حققه وضبطه على سبع نسخ خطية

الدكتور إسماعيل عبد عباس

المشرف على مشروع تكوين العالم المؤصِّل


بسم الله الرحمن الرحيم

# الإهـــداء

❖ إلى إمام العلم والعلماء ومنقذ البشرية جمعاء... سيدنا وشفيعنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صلاة وسلامًا تملآن الأكوان، وتقر به عيون المؤمنين من الإنس والجان.

❖ إلى كل من سارت به قدم واغبرت من أجل طلب العلم، أقول لهم:

هديتي لكم من قلبي ومن قلمي    إن الهدايا على مقدار مهديها
لو كان يهدى إلى الإنسان قيمته    لكان قيمتكم الدنيا وما فيها

المحقق

# المقدمة

الحمد لله الَّذِي رفع لأهل العلم مناراً, وأفاض على طالبيه من جامع أسرارهم أنوارا، أحمده حمدًا يُوافِي ما تزايَد من النعم، وأشكره على ما أولَى من الفضل والكرم، وألتجئ إليه لتيسير كل عسير, والصلاة والسلام على نبيه وحبيبه ورسوله، صلاةً وسلاماً يليقان بمقامه، وعلى اله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

**أما بعد:**

فإِن علم أصول الفقه علم شرعيٌّ أصيل، طيبة ثمرته، باسقة شجرته، من أعظم العلوم الشرعية نفعاً، وأجلها قدراً، وأكثرها فائدة؛ لأنّه مَثار الأحكام الشرعية، والعُمدة في الإجتهاد، والإلمامُ به سَببٌ أساسيٌّ للتوصل إلى استنباط الأحكام الفقهيّة للوقائع والمستجدات الشرعية؛ لأنه المعيار الدقيق لفهم النصوص، والمنهاج القويم لاستخراج الفروع، والعاصم لذهن الفقيه من الوقوع في الخطأ في الاجتهاد والفتوى.

وإِنَّ مما يُبيِّن أهمية هذا العلم ما قاله الامام الغزالي رحمه الله: (وأشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع واصطحب فيه الرَّأْيِ والشرع، وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل، فإنه يأخذ من صفو الشرع والعقل

سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو مبني على محض التقليد الَّذِي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد)[١].

فلذلك عظمت رغبتي في أن تكون لي جهود في هذا الفن العظيم، فكتبت بعض المؤلفات فيه، وشرح الله صدري لتحقيق بعض كتب الأقدمين، فوقعت بين يدي سبع نسخ خطية لمختصر المنار، لابن حبيب الحلبي رحمه الله تعالى، -علماً أنَّ متن المنار للنسفي ثم عمل على اختصاره ابن حبيب الحلبي رحمهما الله-، فتوجهت رغبتي إلى تحقيق هذا المختصر الَّذِي انتقاه ابن حبيب رحمه الله من كتاب المنار فاخْتَصَرهُ على ترتيبٍ لم يُسبق إليه عند الحنفية من حيث الحجم مع المبالغة في الاختصار من دون إخلال، ولم يعجز في تحري الاختصار، وسلوك سبيل التنقية والاختيار، فجرد المسائل عن الامثلة التي يُستغنَى عنها في بداية الطلب، فجاء هذا المختصر -بفضل الله تعالى- واضح المنهج، كثير الفائدة، سهل السلوك، موصول العائدة، فعكفت على إخراجه متداولاً بين طلبة العلم؛ ليكون سُلَّمَاً يَرتقِي به طالبُ أصولِ فقهِ

---

(١) المستصفى ١/ ١٤.

الحنفية إلى المطولات فينتفع به المبتدئ في طلبه والمنتهي في مراجعته واستحضاره.

وقد جرَّدتُ المختصر من التعليقات والفروق بين النسخ ليبقى مختصاً سهلاً كما أراده ابن حبيب رحمه الله تعالى.

وفي الختام فإني لا أدعي لعملي الكمال والتمام، إنما قصدي إخراج ما كتبتُ بالوجه الصحيح، فان أكُ قد وفقت فلله الحمد والمنة، وإن تكن الأخرى فحسبي أني حاولت الوصول إلى الحق وبذلت ما بوسعي من جهد، وإني سائل من حسن ظنه وسلم من داء الحسد قلبه إذا عثر على شيء طغى به القلم أو زلت به القدم أن يرشدني إلى الصواب وأن يغفر لي ذلك في جنب ما قربت إليه من البعيد وقيدت له من الشريد وأرحته من التعب وأن يكون في حسبانه أن الجواد قد يكبو وأن الصارم قد ينبو وأن النار قد تخبو وأن الإنسان محل النسيان وأن الحسنات يذهبن السيئات.

والله تعالى أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجه الكريم وأن يجزيني به وأخوتي ومشايخي أعظم الجزاء إنه هو الكريم الجواد.

## التعريف بالإمام طاهر ابن حبيب رحمه الله تعالى

هو أبو العز زين الدين طاهر بن الحسن بن عمر بن الحسن بن حبيب بن شريح الحلبي، شهرته: المعروف بـ(ابن حبيب الحلبي)[١]

ترك الإمام طاهر ابن حبيب الحلبي -رحمه الله- مصنفات متميزة في شتى العلوم منها:

- أرجوزة الرَّوْض المروض فِي نظم الْعرُوض.
- التخليص فِي نظم التَّلْخِيص فِي الْمعَانِي وَالْبَيَان.
- حَضْرَة النديم من تَارِيخ ابْن العديم الذيل على درة الاسلاك فِي التَّارِيخ لوالده.
- شرح عروض الخزرجية وهي قصيدة معروفة بالرامزة في العروض منظومة من البحر الطويل للامام ضياء الدين ابي محمد الخزرجي المالكي الاندلسي.
- شنف السَّامع فِي وصف الْجَامِع أَي جَامع بنى امية.

---

(١) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك ٦/١٦٧، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي ٦/٣٦٦، شذرات الذهب ٧/٧٥، معجم المؤلفين ٥/٣٤، اكتفاء القنوع ٣٨٥.

- مختصر المنار وهو موضوع تحقيقي.
- نَافِلَة الْعرُوض فِي شرح الرَّوْض المروض.
- نظم الْفَرَائِض للسجاوندى.
- نظم تلخيص المفتاح في المعاني والبيان.
- نظم محَاسِن الاِصْطِلاَح فِي تَحْسِين ابْن الصّلاح للبلقينى.
- المقتبس المختار من نور المنار وهو تعليق على مختصر المنار.
- وشى الْبردَة فِي شرح قصيدة الْبردَة(١).

وفاته: اتفق جميع من ترجم للإمام طاهر ابن حبيب على أنه توفي في القاهرة سنة ثمان وثمانمائة (٨٠٨هـ)(٢)، والله أعلم.

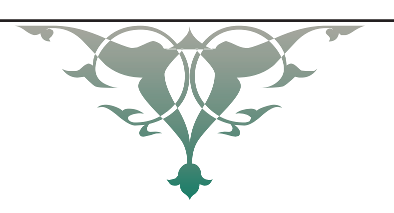
---

(١) ينظر: الضوء اللامع ٤/٣ وما بعدها، شذرات الذهب ٧/٧٥، هدية العارفين ٢/٣٠٢، كشف الظنون ٢٩٢، ٤٧٨، ٧٣٧، ١٠٦٥، ١١٣٥، ١٣٣٣، ١٦٠٨، ١٨٢٥ ٩١, ٩٠. ٨٥.

(٢) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك ٦/١٦٧، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي ٦/٣٦٦، شذرات الذهب ٧/٧٥، معجم المؤلفين ٥/٣٤، اكتفاء القنوع ٣٨٥.



# النص المُحَقَّق



المُقدِّمَة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قالَ أفقَرُ عِبادِ اللهِ، وأَحْوَجُهم إلى غُفْرانِه: طَاهِرُ بنُ الحَسَنِ بنِ عُمَرَ بنِ حَبيبٍ: أَحْمَدُ اللهَ عزَّوجلَّ على نِعَمِهِ التي شَمِلَتِ الأُصُولَ والفُرُوعَ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى مِنَنِهِ التي كَمُلَتْ فِي النِّهَايَةِ كَالبِدَايَةِ وَالشُّرُوعِ.

وَأَشْهَدُ أنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَصْلاً، وَأَشْهَدُ أَنْ سَيِّدَنا مُحمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَفْضَلُ نَبيٍّ بُعِثَ بالحَقِ فَضْلاً، صَلَّى اللهُ عليهِ وعَلى آلِهِ وأَصْحَابِهِ صَلاةً لَا تَزَالُ قَائِمَةً عَلى أُصُولِهَا، وَلَا تَبْرَحُ دَائِمَةً تَزِيدُ وَاصِلَهَا عَلى مَحْصُولِهَا وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كثيرًا.

**وَبَعْدُ**: فَإِنِّي اسْتَخرتُ اللهَ تعالى فِي اخْتِصَارِ مُخْتَصَرٍ فِي أُصُولِ فقهِ الإِمامِ أَبِي حَنيفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، انْتَقيتُهُ مِنْ مُصَنَّفِ الشَّيخِ حَافِظِ الدينِ أَبِي البَرَكاتِ عَبدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مَحْمُود النَّسَفِيِّ، وَغَيرِهِ، واللهُ تَعَالَى المَسْؤُولُ فِي التَّوفيقِ، والهِدايةِ لأوضَحِ طَرِيقٍ.

قَالَ العُلَمَاءُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ:

أُصُولُ الشَّرع

أُصُولُ الشَّرعِ: الكِتَابُ؛ والسُّنَّةُ؛ والإِجماعُ؛ والقِيَاسُ.

أَمَّا الكِتَابُ: فَالقُرآنُ المُنزَلُ عَلَى رَسُولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَنقُولُ مُتَواتِراً، وَهو نَظْمٌ وَمَعْنًى.

وَأَقْسَامُهُمَا أَرْبَعَةٌ:

**أَقْسَامُ الكَلِمَةِ باعتبَار وَضْعها للمعنى**

**الأَولُ: فِي وجوهِ النَّظمِ، وَهو أَربَعَةٌ:**

**الخَاصُ**: وَهو مَا وُضِعَ لِمعنًى مَعْلُومٍ عَلَى الانْفِرَادِ: جِنْسَاً أَو نُوْعَاً أَو عَيْنَاً.

**وَحُكمُهُ**: تَنَاولُ المَخْصوصِ قَطعَاً بِلا احتِمَالِ بَيَانٍ.

**أَقْسَامُ الخَاصِّ**

وَمنهُ **الأَمرُ**: وَيَختصُ بِصيغةٍ لَازِمَةٍ، فَلا يَكونُ الفِعلُ مُوجِباً.

ومُوجَبُهُ: الوجُوبُ بَعدَ الحظرِ وَقَبلَهُ، وَلَا يَقتَضِي التّكْرَارَ وَلَا يَحتمِلُهُ سَواءٌ تَعلقَ بِشرطٍ أَو اخْتَصَّ بِوصفٍ، فَيقعُ عَلى أَقل جِنسِهِ، وَيحتَمِلُ كُلَّهُ عَلى الصَحيحِ.

**أَحْكَامُ الأَمْرِ**

**وَحُكمُهُ نوعَانِ:**

- **أَدَاءٌ**: وَهو إِقَامَةُ الوَاجِبِ.
- **وَقَضَاءٌ**: وَهو تَسلِيمُ مِثلِهِ بِهِ، وَيَتبَادلَانِ مَجَازاً، وَيُؤدَيَانِ بِنِيَّتهِمَا فِي الصَّحِيحِ، وَيَجِبَانِ بِسَببٍ وَاحِدٍ عِندَ الجُمهُورِ.

**وَأَنواعُ الأَدَاءِ ثَلاثَةٌ:**

- **كَامِلٌ**: وَهو مَا يُؤدَّى كَمَا شُرِّعَ.
- **وَقَاصِرٌ**: وَهو النَّاقِصُ عَن صِفَتِهِ.

❖ وَشَبِيهٌ بِالقَضَاءِ.

وَأَنواعُ القَضَاءِ ثَلاثَةٌ:

❖ قَضَاءٌ بِمِثْلٍ مَعْقُولٍ.

❖ أَو بِمِثْلٍ غَيرِ مَعقُولٍ.

❖ وَقَضَاءٌ بِمَعنَى الأَدَاءِ.

وَالحُسْنُ: لَازِمٌ لِلمَأْمُورِ بِهِ إِمَّا لِمَعنًى فِي عَينِهِ.

وَهُو نَوعَانِ:

أَحدُهُمَا: لِمَعنًى فِي وَصْفِهِ.

وَالآخرُ مُلحَقٌ بِهذَا القِسمِ مُشَابِهٌ لِلحُسنِ لِمَعنًى فِي غَيرِهِ.

وَحُكمُ النَّوعَينِ وَاحِدٌ.

وَإمَّا لِمَعنًى فِي غَيرِهِ، وَهُو نَوعَانِ أَيضاً:

أَحدُهُمَا: مَا لَا يُؤدَّى بِالمَأْمُورِ بِهِ.

وَالآخرُ: مَا يُؤدَّى بِهِ.

وَحُكمُهُمَا وَاحِدٌ أَيضاً.

أَنوَاعُ الأَمر

ثُمَّ الأَمرُ نُوعَانِ:

❖ مُطلَقٌ عَنِ الوَقتِ فَلا يُوجِبُ الأَدَاءَ عَلَى الفَورِ فِي الصَّحِيحِ.

❖ وَمُقيَّدٌ بِهِ وَهُو أَنواعٌ:

**الأَوَلُ:** أَن يكونَ الوَقتُ ظَرْفاً لِلمُؤدَّى وَشَرْطاً لِلأَدَاءِ وَسَبَباً لِلوُجُوبِ وَهُو: وَقتُ الصَّلاةِ.

**وَمِن حُكمِهِ:** اشْتِرَاطُ نِيَّةِ التَّعيينِ فَلا يَسقُطُ بِضِيقِ الوَقتِ، وَلَا يَتعيَّنُ إِلَّا بِالأَدَاءِ كَالحَانِثِ.

**الثَّاني:** أَن يَكونَ الوَقتُ مِعيَاراً لَهُ، وَسَبَباً لِوُجُوبِهِ، كَشَهرِ رَمَضَانَ.

**وَمِن حُكْمِهِ:** نَفيُ غَيرِهِ فِيهِ، فَيُصَابُ بِمُطلَقِ الإِسْمِ، وَمَع الخَطَأِ فِي الوِصفِ، إِلَّا فِي المُسَافِرِ يَنوي وَاجِباً آخرَ عِندَ أَبي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعالى، وَفِي النَّفْلِ عَنهُ رِوَايَتَانِ.

وَيَقَعُ صَومُ المَرِيضِ عَن الفَرضِ فِي الصَّحِيحِ.

**الثّالِثُ:** أَن يَكونَ مِعيَاراً لَا سَبَباً كَقَضَاءِ رَمَضَانَ، وَيُشْتَرَطُ فِيهِ نِيَّةُ التَّعيينِ، وَلَا يَحتَمِلُ الفَوَاتَ.

**الرَّابِعُ:** أَن يَكونَ مُشْكِلاً كَالحَجِّ.

وَمِن حُكمِهِ: تَعيينُ أَدَائِهِ فِي أَشْهُرِهِ.



**مُخَاطَبَةُ الكُفَّار بالإيمَان**

فَصْلٌ:

وَالكُفَّارُ مُخَاطَبُونَ بِالأَمرِ بِالإِيمَانِ بِنَاءً عَلَى العَهْدِ المَاضِي بِإِجمَاعِ الفُقَهَاءِ ولَا يخاطبون بِأَدَاءِ مَا يَحتمِلُ السُّقُوطَ مِن العِبَادَاتِ فِي الصَّحِيحِ.

**مَبْحَثُ النَّهي**

وَمِنهُ **النَّهيُ**:

وَينقَسِمُ فِي صِفَةِ القُبْحِ كَالأَمرِ فِي الحُسْنِ:

**الأَولُ**: مَا قَبُحَ لِمَعنًى فِي عَينِهِ وَضْعاً أَو شَرْعاً.

**الثَّانِي**: مَا قَبُحَ لِمَعنًى فِي غَيرِهِ وَصْفاً أَو مُجَاوِراً.

وَالنَّهيُ عَن الأَفعَالِ الحِسِّيَّةِ مِن الأَولِ، وَعَن الشَّرعِيَّةِ مِن الثَّانِي.

وَقد اختلَفَ العُلَمَاءُ رَضِيَ اللهُ عَنهُم فَقَالَ بَعضُهُم: الأَمرُ بِالشَّيْءِ نَهْيٌ عَن ضِدِّهِ، وَبِالعَكسِ.

وَالمُختَارُ أَنَّهُ يَقتَضِي كَرَاهَةَ ضِدِّهِ، وَضِدُّ النَّهيِ كَسُنَّةٍ وَاجِبَةٍ.

**مَبْحَثُ العَامِّ**

**وَالعَامُّ**: وَهُو مَا تَنَاوَلَ أَفْرَاداً مُتَّفِقَةَ الحُدُودِ عَلَى سَبِيلِ الشُّمُولِ.

وَحُكمُهُ: إِيجَابُ الحُكمِ فِيمَا تَنَاوَلَه قطعًا، حَتَى جَازَ نَسْخُ الخَاصِّ بِهِ.

وَيَكُونُ بِالصِّيغَةِ وَالمَعْنَى، وَبِالمَعنَى وَحْدَهُ.

**مَبْحَثُ المُشتَرَك**

**وَالمُشتَرَكُ**: وَهُو مَا تَنَاوَلَ أَفرَاداً مُختَلِفَةَ الحُدُودِ بِالبَدَلِ.

**وَحُكمُهُ**: التَأَمُّلُ فِيهِ لِيَترجَّحَ بَعْضُ وُجُوهِهِ لِلعَمَلِ بِهِ، وَلَا عُمُومَ لَهُ.

مَبْحَثُ المُؤَوَّلِ

وَالمُؤَوَّلُ: وَهو مَا تَرَجَّحَ مِن المُشْتَرَكِ بَعْضُ وُجُوهِهِ بِغَالِبِ الرَّأْيِ.

وَحُكْمُهُ: العَمَلُ بِهِ عَلَى احْتِمَالِ الغَلَطِ.

أَقْسَامُ الكَلامِ من حَيث ظُهُورُ المَعْنَى

الثَّانِي: فِي وُجُوهِ البَيَانِ بِذَلِكَ النَّظمِ وَهُو أَربَعَةٌ:

- الظَّاهِرُ: وَهُو مَا ظَهَرَ المُرَادُ مِنهُ بِصِيغَةٍ.

وَحُكْمُهُ: وُجُوبُ العَمَلِ بِمَا ظَهَرَ مِنهُ.

- وَالنَّصُّ: وَهُو مَا زَادَ وُضُوحُهُ عَلَى الظَّاهِرِ لِمَعنىً مِن المُتَكَلِّمِ.

وَحُكْمُهُ: وُجُوبُ العَمَلِ بِمَا اتَّضَحَ عَلَى احْتِمَالِ تَأوِيلٍ مَجَازِيٍّ.

- وَالمُفَسَّرُ: وَهُو مَا ازدَادَ وُضُوحاً عَلَى النَّصِّ مِن غَيرِ احْتِمَالِ تَأوِيلٍ.

وَحُكْمُهُ: وُجُوبُ العَمَلِ بِهِ مَع احتِمَالِ النَّسخِ.

- وَالمُحْكَمُ: وَهُو مَا أُحْكِمَ المُرَادُ بِهِ عَن احْتِمَالِ النَّسخِ وَالتَّأوِيلِ.

وَحُكْمُهُ: الوُجُوبُ مِن غَيرِ احتِمَالٍ.

أَقْسَامُ الكَلامِ من حَيث خَفَاءُ المَعنَى

وَلِهَذهِ أَربَعٌ تُقَابِلُهَا:

- خَفِيٌّ: وَهُو مَا خَفِيَ المُرَادُ مِنهُ بِعَارِضٍ يَحتَاجُ لِلطَّلَبِ.

وَحُكْمُهُ: النَّظَرُ فِيهِ لِإِظهَارِ أَنَّ خَفَاءَهُ لِزِيَادَةٍ أَو نُقصَانٍ.

- وَمُشكِلٌ: وَهُو فَوقَ الخَفِيِّ لِاحتِيَاجِ الطَّلَبِ وَالتَّأَمُّلِ.

وَحُكمُهُ: اعْتِقَادُ حَقِّيَّةِ مُرَادِهِ إِلَى أَن يَتَبَيَّنَ بِالطَّلَبِ وَالتَّأَمُّلِ.

- وَمُجمَلٌ: وَهُو مَا اشْتَبَهَ مُرَادُهُ فَاحتَاجَ لِلطَّلَبِ وَالاستِفسَارِ.

وَحُكْمُهُ: التَّوَقُّفُ فِيهِ إِلَى أَن يَتَبَيَّنَ مُرَادُهُ مِن المُجمِلِ.

- وَمُتَشَابِهٌ: وَهُو مَا لَم يُرجَ بَيَانُ مُرَادِهِ لِشدَّةِ خَفَائِه.

وَحُكْمُهُ: التَّوَقُّفُ فِيهِ أَبداً مَعَ اعتِقَادِ حَقِّيَّةِ المُرَادِ بِهِ.

الثَّالِثُ: فِي وُجُوهِ استِعمَالِ ذَلِكَ النَّظمِ وَهُو أَربَعَةٌ: أَقْسَامُ الكَلامِ مِن حَيثُ اسْتِعمَالُهُ لِلمَعنَى

- الحَقِيقَةُ: وَهُو اسْمٌ لِمَا أُرِيدَ بِهِ مَا وُضِعَ لَهُ.
- وَالمَجَازُ: وَهُو اسْمٌ لِمَا أُرِيدَ بِهِ غَيرِ مَا وُضِعَ لَهُ.

وَمِن حُكْمِهِمَا: اسْتِحَالَةُ اجْتِمَاعِهِمَا مُرَادَينِ بِلَفظٍ وَاحِدٍ، وَمَتَى أَمْكَنَ العَمَلُ بِالحَقِيقَةِ سَقَطَ المَجَازُ.

وَتُترَكُ الحَقِيقَةُ:

- بِدَلالَةِ عَادَةٍ.
- وَمَحَلِّ كَلامٍ.
- وَمَعنىً يَرجِعُ إِلَى المُتَكَلِّمِ.
- وَسِيَاقِ نَظمٍ.
- وَاللفظِ فِي نَفسِهِ.

❖ **وَالصَّرِيحُ**: وَهُو مَا ظَهَرَ مُرَادُهُ بَيِّناً.

**وَحُكْمُهُ**: ثُبُوتُ مُوجَبِهِ مُسْتَغنِياً عَن العَزِيمَةِ.

❖ **وَالكِنَايَةُ**: وَهُو مَا لَم يَظهَر المُرَادُ بِهِ إِلَّا بِقَرِينَةٍ.

**وَحُكمُهَا**: عَدَمُ العَمَلِ بِهَا بِدُونِ نِيَّة أَو مَا يَقُومُ مَقَامَهَا.

**وَالأَصلُ فِي الكَلامِ**: الصَّرِيحُ، وَفِي الكِنَايَةِ قُصُورٌ لِاشتِبَاهِ المُرَادِ.

**أَقْسَامُ الكَلام من حَيثُ الوُقُوفُ عَلَى المَعَنَى المُرَادِ**

**الرَّابِعُ: فِي مَعْرِفَةِ وُجُوهِ الوُقُوفِ عَلَى أَحْكَامِ النَّظمِ وَهِي أَربَعَةٌ**:

**الإِستِدلَالُ بِعِبَارَةِ النَّصِّ**: وَهُو العَمَلُ بِظَاهِرِ مَا سِيقَ الكَلامُ لَهُ.

**وَبِإِشَارَتِهِ**: وَهُو العَمَلُ بِمَا ثَبَتَ بِنَظمِهِ لُغَةً.

وَهُمَا سَوَاءٌ فِي إِيجَابِ الحُكمِ، وَالأَولُ أَحقُّ عِندَ التَّعَارُضِ.

وَلِلإِشَارَةِ عُمُومٌ كَالعِبَارَةِ.

**وَالثَّابِتُ بِدَلالَتِهِ**: هُو مَا ثَبَتَ بِمَعنَاهُ لُغَةً.

**وَالثَّابِتُ بِدَلالَتِهِ** كَالثَّابِتِ بِعِبَارَتِهِ وَإِشَارَتِهِ إِلَّا عِندَ التَّعَارُضِ.

وَلَا يَحتَمِلُ التَّخصِيصَ؛ إِذ لَا عُمُومَ لَهُ

وَالثَّابِتُ بِاقتِضَائِه: وَهُو مَا لَمْ يَعمَل النَّصُّ إِلَّا بِشَرْطِ تَقَدُّمِهِ عَليهِ.

الاستدلالاتُ الفَاسِدَةُ عِندَ الحَنَفِيَّة

- وَالتَّنصِيصُ لَا يَدلُّ عَلَى التَّخصِيصِ.
- وَالمُطلَقُ لَا يُحمَلُ عَلَى المُقَيَّدِ.
- وَالقِرَانُ فِي النَّظمِ لَا يُوجِبُ القِرَانَ فِي الحُكمِ.

أَقْسَامُ العَزِيمَةِ والرُّخصَة

فَصْلٌ: المَشْرُوعَاتُ نَوعَانِ:

أَحَدُهُمَا عَزِيمَةٌ: وَهُو أَربَعَةُ أَنوَاعٍ هِيَ أُصُولُ الشَّرعِ الشَّرِيفِ:

- فَرضٌ: وَهُو مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطعِيٍّ لَا شُبْهَةَ فِيهِ.

وَحُكْمُهُ: اللُّزُومُ تَصْدِيقاً بِالقَلبِ فَيَكفُرُ جَاحِدُهُ، وَعَمَلاً بِالبَدَنِ فَيَفسُقُ تَارِكُهُ بِغَيرِ عُذرٍ.

- وَوَاجِبٌ: وَهُو مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ فِيهِ شُبْهَة.

وَحُكْمُهُ: اللُّزُومُ عَمَلاً بِمَنزِلَةِ الفَرضِ.

- وَسُنَّةٌ: وَهِي الطَّرِيقَةُ المَسْلُوكَةُ فِي الدِّينِ.

وَحُكْمُهَا: المُطَالَبَةُ بِإِقَامَتِهَا مِن غَيرِ افْتِرَاضٍ وَلَا وُجُوبٍ.

- وَنَفْلٌ: وَهُو مَا زَادَ عَلَى العِبَادَاتِ.

وَحُكْمُهُ: إِثَابَةُ فَاعِلِهِ وَلَا مُعَاقَبَةَ عَلَى تَارِكِهِ، وَيَلْزَمُ بِالشُّرُوعِ فِيهِ، وَالتَّطَوُّعُ مِثْلُهُ.

➢ **وَمُبَاحٌ**: وَهُو مَا لَيسَ لِفِعلِهِ ثَوَابٌ وَلَا لِتَركِهِ عِقَابٌ.

**وَثَانِيهِمَا رُخصَةٌ**: وَهِي مَا تَغَيَّرَ مِن عُسْرٍ لِيُسْرٍ بِعُذرٍ.

**أَسْبَابُ الأَحْكَامِ**

**فَصْلٌ**: وَلِلأَحْكَامِ المَشْرُوعَةِ بِالأَمرِ وَالنَّهيِ بِأَقسَامِهِمَا أَسْبَابٌ:

فَسَبَبُ وُجُوبِ الإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَى: حُدُوثُ العَالَمِ الَّذِي هُوَ عَلَمٌ عَلَى وُجُودِ الصَّانِعِ تَعَالَى، وَسَبَبُ الصَّلاةِ: الوَقتُ، وَالزَّكَاةِ: مِلْكُ النِّصَابِ، وَالصَّومِ: أَيَّامُ رَمَضَان، وَزَكَاةِ الفِطرِ: رَأْسٌ يَمُونُهُ وَيَلِي عَلَيهِ، وَالحَجِّ: بَيتُ اللهِ تَعَالَى، وَالعُشرِ وَالخَرَاجِ: الأَرضُ النَّامِيَةُ تَحقِيقاً أَو تَقدِيراً، وَالطَّهَارَةِ: الصَّلاةُ.

# بَابُ بَيَانِ أَقسَامِ السُنَّةِ

السُنَّةُ: هِيَ المَرويُّ عَن رَسولِ اللهِ ﷺ قَولاً وَفعلاً.

**وَبيَانُ وجوهِ اتِّصَالِهَا بِنَا أَقسَامٌ مِنهَا:**

❖ **المُتَواتِرُ**: وَهو الكَامِلُ الَّذِي رَوَاهُ قَومٌ لَا يُحصى عَدَدُهم وَلَا يُتَوهم تَواطُؤهم عَلَى الكَذِبِ.

**وَالمَشهُورُ**: وَهُو الذي فِي اتِّصَالِهِ بِنَا شُبْهَةٌ، وَانتَشَرَ مِن الآحَادِ حَتَّى صَارَ كَالمُتَواتِرِ.

❖ **وَالمُنقَطِعُ الإسنَاد**: وَهُو نَوعَانِ: ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ.

**فَالظَاهِرُ**: هُو المُرسَلُ وَهُو المُنقَطِعُ الإِسنَاد وَهُو عَلَى أَربَعةِ أَوجُهٍ:

**أَحدُهَا**: مَا أَرسَلَهُ الصَحَابيُّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ وَهُو مَقبُولٌ بالإِجمَاعِ.

**وَالثَاني**: مَا أَرسَلَهُ القَرنُ الثَّانِي وَهُو حُجَّةٌ عِندَ الحَنَفِيَّةِ.

**وَالثَالِثُ**: مَا أَرسَلَهُ العَدلُ فِي كُلِّ عَصرٍ، وَهُو حُجَّةٌ عِندَ الكَرخيِّ.

**وَالرَابِعُ**: مَا أُرسِلَ مِن وَجهٍ وَأُسنِدَ مِن وَجهٍ فَلا شُبهَةَ فِي قَبُولِهِ عِندَ مَن يَقبَلُ المُرسَلَ.

**وَالبَاطِنُ عَلى وَجهين:**

**أَحدُهُمَا**: المُنقَطِعُ لِنقصِ النَّاقِلِ.

وَالثَّانِي: المُنْقَطِعُ بِدَلِيلٍ مُعَارِضٍ.

❖ وَالثَّالِثُ: مَا جُعِلَ الخَبَرُ فِيهِ حُجَّةً، فَإِن كَانَ مِن حُقوقِ اللهِ تَعَالَى خَالِصاً

يَكُونُ خَبَرُ الوَاحِدِ حُجَّةً فِيهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِن العُقوبَاتِ وَفيهِ خِلافُ الكَرخيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَإِنْ كَانَ مِن حُقوقِ العِبَادِ فَيُشتَرطُ فِيهِ شَرائِط الأَخبَارِ، وإِن لَم يَكُن فِيهِ إِلزَامٌ ثَبتَ بِأَخبَارِ الآحَادِ، وإِن كَانَ فِيهِ إِلزَامٌ مِن وَجهٍ دُونَ وَجهٍ شُرِطَ فِيهِ العَدَدُ وَالعَدَالَةُ عِندَ أَبي حَنيفَةَ.

❖ وَالرابِعُ: فِي بَيَانِ نَفسِ الخَبَرِ وَهُو أَربَعةُ أَقسَام:

١) قِسمٌ: مُتَحتِّمُ الصِّدقِ، وَحُكمُهُ: اعتِقَادُهُ والائتِمَارُ بِهِ.

٢) وَقِسمٌ: مُتَحتِّمُ الكَذِبِ، وَحُكمُهُ: اعتِقَادُ بُطلانِهِ.

٣) وَقِسمٌ: يَحتَمِلُهُمَا، وَحُكمُهُ: التَوقفُ فِيهِ.

٤) وَقِسمٌ: تَرَجَّحَ أَحدُ احْتِمَالَيْهِ، وَحُكمُهُ: العَمَلُ بِهِ دُونَ اعتِقَادِ حَقِّيتِهِ.

التَّعَارُض

فَصلٌ: وَإِذَا وَقَعَ التَّعَارُضُ بَينَ الحُجَجِ فَحُكمُهُ:

بَينَ الآيَتينِ: المَصيرُ إِلَى السُّنَّةِ، وَبَينَ السُّنَّتَينِ:

المَصيرُ إِلَى أَقوَالِ الصحَابَةِ رِضوَانُ اللهِ تَعَالى عَليهم أَجمَعين وَالقِيَاسِ.

وَبَينَ القِيَاسَينِ: إِن أَمكَنَ ترجِيحُ أَحدِهِمَا، وإِلَّا فَيعمَلُ المُجتَهِدُ بأَيهما شَاءَ بِشَهَادةِ قَلبِه.

وَإِذَا كَانَ فِي أَحدِ الخَبَرينِ زِيَادَةٌ وَالرَّاوِي وَاحِدٌ يُؤخَذُ بالمُثبِتِ لِلزيَادَةِ وَإِذَا اختَلَفَ الرَّاوِي جُعِلَ كَالخَبَرينِ وَعُمِلَ بِهِمَا، عَمَلاً بِأَنَّ المُطلَقَ لَا يُحمَلُ عَلَى المُقيَّدِ فِي حُكمَينِ.

أَنوَاعُ البَيَانِ

فَصْلٌ: وَهَذِهِ الحُجَجُ تَحتَمِلُ البَيَانَ، وَتَكونُ:

- لِلتَّقرِيرِ: وَهُو تَوكِيدُ الكَلامِ بِمَا يَقطَعُ احتِمَالَ المَجَازِ وَالخُصُوصِ، وَيَصِحُّ مَوصُولاً وَمَفصُولاً.
- وَلِلتَّفسِيرِ: وَهُو بَيَانُ المُجمَلِ وَالمُشتَرَكِ نَحوقَولِهِ تَعَالى: ﴿وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ﴾[1].
- وَلِلتَّغيِيرِ: وَهُو التَّعلِيقُ بِالشَّرطِ وَالاستِثنَاءِ، وَيَصِحُّ مَوصُولاً فَقط.

---

(١) سورة البقرة من الاية: ٢٢٨.

- **وَلِلضَّرُورَةِ:** وَهُو نَوعُ بَيَانٍ يَقَعُ بِمَا لَمْ يُوضَعْ لَه.
- **وَلِلتَّبدِيلِ:** وَهُو النَّسخُ، وَيُجعَلُ فِي حَقِ الشَّارِعِ بَيَاناً لِمُدَّةِ الحُكمِ المُطلَقِ المَعلُومِ عِندَ اللهِ تَعَالى، وَالقِيَاسُ لَا يَصلُحُ نَاسِخاً وَكَذا الإِجمَاعُ عِندَ الجُمهورِ.
- وَيَجوزُ نَسخُ كُلٍ مِن الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِالآخَرِ، وَنَسخُ الحُكمِ وَالتِّلاوَةِ جَميعاً، وَنَسخُ أَحَدِهِمَا، وَنَسخُ وَصفِ الحُكمِ كَالزِّيَادَةِ عَلى النَّصِ.

**أَفْعَالُ النَبِيِّ ﷺ**

**فَصْلٌ:** وَمِمَّا يَتصِلُ بِالسُنَنِ أَفعَالُ النَبِيِّ ﷺ وَهِي أَربَعَةٌ:

- مُبَاحٌ
- وَمُستَحبٌ
- وَوَاجِبٌ
- وَفَرضٌ.

وَقَد اختَلَفَ العُلَمَاءُ رَضِيَ اللهُ عَنهُم فِيهَا، وَالصَّحِيحُ أَنَّ كُلَّ مَا عُلِمَ وُقوعُهُ مِنهَا عَلى وَجهٍ فَيُقتَدى بِهِ كَمَا وَقعَ، وَمَا لَا فَمُبَاحٌ.

**شَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا**

وَالصحِيحُ أَن شَرَائِعَ مَن قَبلنَا تَلزَمُنَا إِذَا قَصَّ اللهُ تَعَالَى أَو رَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَليهِ وَسَلَّمَ مِن غَيرِ إِنكَارٍ أَنَّهُ شَرِيعَةٌ لِرسُولِنَا صَلَّى اللهُ عَليهِ

وَسَلَّمَ.

وَتَقلِيدُ الصَّحَابيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ وَاجِبٌ يُترَكُ بِهِ القِيَاسُ. **تَقلِيدُ الصَّحَابيِّ**

وَيَجُوزُ تَقلِيدُ التَّابعيِّ الَّذِي ظَهَرَتْ فَتوَاهُ زَمَنَ الصَّحَابَةِ عَلى الأَصَحِ. **تَقلِيدُ التَّابعيِّ**

# بَابُ الإِجمَاعِ

قَالَ جُمهورُ العُلَمَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنهم: اجتِمَاعُ هَذهِ الأُمَّةِ حُجَّةٌ مُوجِبَةٌ لِلعَمَلِ.

وَأَعلَى مراتبه:

- إِجمَاعُ الصَّحَابَةِ رَضيَ اللهُ عَنهم.
- ثُمَّ مَن بَعدَهُم عَلى حُكمٍ لَم يَظهَرْ فِيهِ خِلافُ مَن سَبَقَهُم.
- ثُمَّ إِجمَاعُهم عَلى قَولٍ سَبَقَهُم فِيهِ مُخَالِفٌ.

وَاختِلافُ الأُمَّةِ عَلى أَقوالٍ: إِجمَاعٌ عَلى أَنَّ مَا عَدَا هَذَا بَاطِلٌ، وَقِيلَ هَذَا فِي الصَّحَابَةِ خَاصَةً رَضِيَ اللهُ عَنهم.

**بَابُ القِيَاسِ:** إِبَانَةُ مِثلِ حُكمِ أَحدِ المَذكُورِينِ بِمثلِ عِلَّتِهِ فِي الآخرِ.

**وَشرطُهُ:**

- ❖ أَن لَا يَكُونَ المَقِيسُ عَليهِ مَخصُوصاً بِحُكمِهِ بِنصٍّ آخَر.
- ❖ وَأَن لَا يكونَ الأَصلُ مَعدُولاً بِهِ عَن القِيَاسِ.
- ❖ وَأَن يَتعدَّى الحُكمُ الشَّرعِيُّ الثَابِتُ بِالنَصِّ إِلَى فَرعٍ هُو نَظِيرُهُ وَلَا نَصَّ فِيهِ.
- ❖ وَأَن يَبقَى حُكمُ النَّصِ بَعدَ التَّعلِيلِ عَلَى مَا كَانَ .

**وَرُكنُهُ:** مَا جُعِلَ عَلَماً عَلَى حُكمِ النَّصِ مِمَّا اشتَمَلَ عَليهِ النَّصُ، وَجُعِلَ الفَرعُ نَظِيراً لَهُ فِي حُكمِهِ بِوجودِه فِيه.

**مَبحَثُ الإِجتهَادِ**

**فَصلٌ:** وَشَرطُ الإِجتهَادِ: أَن يَحوِيَ المُجتَهِدُ عِلمَ الكِتَابِ بِمَعَانِيهِ وَوُجوهِهِ، وَعِلمَ السُنَّةِ بِطُرُقِهَا، وَوجوهَ القِيَاسِ بِشَرائِطِهِ.

**وَحُكمُهُ:** الإِصَابَةُ بِغَالِبِ الرَّأْيِ.

**أَقْسَامُ الأَحكَامِ المَشروعَةِ**

**فَصلٌ:** وَالأَحكَامُ المَشروعَةُ التي ثَبَتَتْ بِهَذه الحُجَجِ أَربَعةُ أَقسَامٍ وَهي:

- ➢ حُقُوقُ اللهِ تَعالى خَالِصَةً.
- ➢ وَحُقوقُ العِبَادِ خَالِصَةً.

- وَمَا اجتَمعَا فِيهِ وَحقُ اللهِ غَالِبٌ.
- وَمَا اجتَمعَا فِيهِ وَحقُ العَبدِ غَالِبٌ.

وَهذِهِ الحُقُوقُ تَنقَسِمُ إِلَى:

- أَصلٍ
- وَخَلَفٍ.

فَالقِسمُ الأَولُ: كَالإِيمَانِ أَصلُهُ التَّصدِيقُ وَالإِقرَارُ، ثُمَّ صَارَ الإِقرَارُ أَصلاً خلفاً عَن التَّصدِيقِ فِي أَحكَامِ الدُّنيَا.

وَالقِسمُ الثَّانِي: مَا يَتعلَّقُ بِهِ الأَحكَامُ المَشروعَةُ وَهِي أَربَعَةٌ:

- سَبَبٌ: وَهُو أَقسَامٌ منها:

**سَبَبٌ** حَقِيقيٌّ: وَهُو مَا يَكونُ طَرِيقاً إِلَى الحُكمِ.

**وَسَبَبٌ مَجَازِيٌ**: كَاليَمينِ بِاللهِ تَعَالى وَنحوِها وَهُو مِن العِلَلِ.

- **وَالعِلَّةُ**: وَهِي عِبَارَةٌ عَمَّا يُضَافُ إِليهِ وُجوبُ الحُكمِ ابتِدَاءً.

وَهُو أَقسَامٌ:

**الأولُ**: عِلَّةٌ اسمَاً وَمَعنىً وَحُكماً.

**وَالثَّانِي**: عِلَّةٌ اسماً لَا حُكماً وَلَا مَعنىً.

**وَالثَّالِثُ**: عِلَّةٌ اسماً وَمَعنىً لَا حُكماً.

**وَالرَابِعُ:** عِلَّةٌ لَهَا شَبَهٌ بِالسَّبَبِ.

**وَالخَامِسُ:** وَصفٌ لَهُ شُبْهَةُ الْعِلَلِ.

**وَالسَّادِسُ:** عِلَّةٌ مَعْنًى وَحُكمًا لَا اسْمًا.

**وَالسَّابِعُ:** عِلَّةٌ اسْمًا وَحُكمًا لَا مَعنًى.

❖ **وَالشَّرطُ:** وَهُو مَا يَتَعلَّقُ بِهِ الوُجُودُ دُونَ الوُجُوبِ.

**وَأَقسَامُهُ خمسَةٌ:**

**الأَولُ:** شَرْطٌ محَضٌ: وَهُو الَّذِي يَتوقَّفُ انعِقَادُ العِلَّةِ عَلَى وُجُودِهِ.

**وَالثَّانِي:** شَرْطٌ هُو فِي حُكمِ العِلِّيَةِ.

**وَالثَّالِثُ:** شَرْطٌ لَهُ حُكمُ السَّبَبِ، وَهُو الشَّرطُ الَّذِي حَلَّ بَينَهُ وَبَينَ مَشرُوطِهِ فِعلُ فَاعِلٍ مُختَارٍ غَير مَنسوبٍ لِذَلِكَ الشَّرطِ.

**وَالرَّابِعُ:** شَرطٌ اسْمًا لَا حُكمًا: وَهُو مَا يَفتَقِرُ الحُكمُ إِلَى وُجُودِهِ وَلَا يُوجَدُ عِندَ وُجودِهِ.

**وَالخَامِسُ:** شَرطٌ هُو كَالعَلامَةِ، كَالإِحصَانِ فِي الزِّنَا.

❖ **وَالعَلامَةُ:** وَهِي مَا يُعَرِّفُ الوُجُودَ مِن غَيرِ تَعلُّقِ وُجُودٍ وَلَا وُجُوبٍ كَالإِحصَانِ.

## فَصْلٌ فِي الْأَهْلِيَّةِ

وَالمُعتبَرُ فِيها العَقْلُ.

وَمُعتَرِضَاتُهَا نُوعَانِ:

❖ سَمَاوِيٌّ: مِن قِبَلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ كَالصِّغَرِ وَالجُنُونِ وَالنِّسيَانِ وَالنُّومِ، وَالعَتهِ، وَالحيّضِ وَالنِّفَاسِ وَالمَرضِ وَالمَوتِ.

❖ وَمُكْتَسَبٌ: وَهُو مِن جِهَةِ العَبدِ كَالجَهلِ، وَالسَّفَهِ، وَالسُّكْرِ، وَالهزْلِ، وَالسَّفَرِ، وَالخَطَأِ، وَالإِكرَاهِ.

وَالمُحرَّمَاتُ أَنوَاعٌ: مِنهَا مَا لَا رُخصَةَ فِيهِ، وَمِنهَا مَا يَحتَمِلُ السُّقُوطَ، وَمَا لَا يَحتَمِلُهُ، وَمَا يَحتَمِلُهُ فَلا يَسْقُطُ بِعُذْرٍ وَيَحتَمِلُ الرُّخصَةَ والله سُبحَانَهُ وَتَعَالى أَعْلَمُ.

## فَصْلٌ فِي المُتَفرقَاتِ:

➢ الإِلهَامُ: لَيسَ بِحُجَّةٍ، وَقَالَ بَعْضُ الصُوفيَّةِ إِنَّهُ فِي حَقِّ الأَحكَامِ حُجَّةٌ.

➢ وَالفِرَاسَةُ: وَهِي مَا يَقَعُ فِي القَلبِ بِغيرِ نَظَرٍ فِي حُجَّةٍ.

➢ وَالحُكمُ: وَهُو مَا ثَبَتَ جَبْرًا.

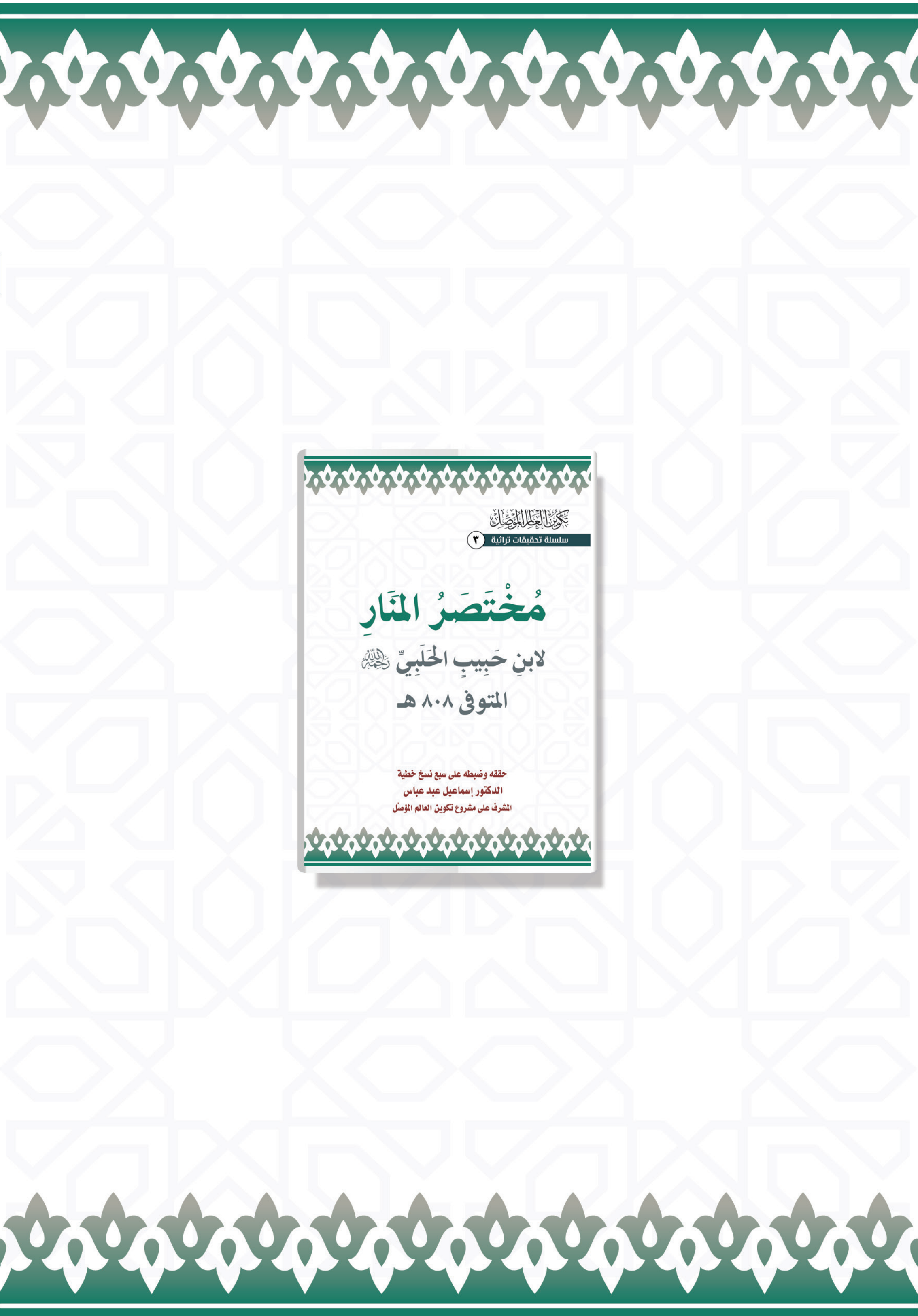
➢ وَالدَّلِيلُ: وَهُو مَا يُمكِنُ أَنْ يُتوصَّلَ بِصَحيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى

العِلمِ.

- وَالحُجَّةُ: وَهِيَ مَأْخُوذَةٌ مِن حَجَّ إِذَا غَلَبَ.
- وَالبُرهَانُ: نَظِيرُهَا، وَكَذلِكَ البَيِّنَةُ.
- وَالعُرْفُ: مَا اشْتَهَرَ بِشَهَادَاتِ العُقُولِ وَتُلُقِّيَ طَبْعًا بِالقَبُولِ.
- وَالعَادَةُ: مَا اسْتَمَرَّ النَّاسُ عَلَيهِ وَعَاوَدُوهُ.

وَبِهَذا خُتِمَ الكِتَابُ، وَالحَمدُ للهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحبِهِ وَسَلَّمَ، وَحَسبُنَا اللهُ وَنِعمَ الوَكِيلُ.

# المحتويات


تكوين العالم المؤصل
سلسلة تحقيقات تراثية ٣
مُخْتَصَرُ المنَارِ
لابنِ حَبِيبِ الحَلَبِيِّ رحمه الله
المتوفى ٨٠٨ هـ
حققه وضبطه على سبع نسخ خطية
الدكتور إسماعيل عبد عباس
المشرف على مشروع تكوين العالم المؤصّل